

## تقرير مجلس الإدارة

### حضرات المساهمين الكرام...

يسر مجلس الإدارة ان يرحب بكم اجمل ترحيب وان يقدم لكم في اجتماعكم السنوي السادس والعشرون تقريره عن اعمال الشركة ونشاطاتها بما في ذلك الميزانية العمومية وبيان الدخل وقائمة التدفقات النقدية الموحدة للشركة وشركاتها التابعة للسنة المالية المنتهية في 2015/12/31 وخطتها المستقبلية للعام القادم.

لعل اهم ما حدث خلال العام 2015 هو تدهور اسعار النفط الى مستويات غير مسبوقه مما اثر على ايرادات الدول النفطية والحاق العجز في ميزانياتها مما دفعها الى اتخاذ بعض الاجراءات الطارئة مثل وقف بعض مشاريعها الرأسمالية، ورفع اسعار النفط على مواطنيها الى جانب فرض ضرائب جديدة وتقليص العمالة على المستويين الرسمي وغير الرسمي.

وقد كان من تداعيات هذا الخفض في اسعار النفط ان تراجعت مؤشرات اسواق الاوراق المالية بنسب كبيرة ومنها سوق قطر للاوراق المالية الذي تساهم فيه الشركة بجزء مهم من رأسمالها، ناهيك عن تقلص احتياطات واستثمارات بعض الدول الخليجية لاسباب تتعلق بدعم الدول الصديقة او الحليفة من جهة، والانفاق على بعض العمليات العسكرية للدفاع عن اراضيها، وازاضي دول الجوار، من جهة اخرى.

### حضرات المساهمين الكرام ،

بعد هذه النبذة السريعه، يسرنا ان نبين لكم حصيلة اعمال الشركة للعام 2015 وذلك على النحو التالي؛

**اولاً:** بلغت الايرادات التشغيلية المحققة للسنة موضوع التقرير 1,222,079 ديناراً مقابل 1,552,905 ديناراً في العام السابق، في حين كان مجموع بيان الدخل الشامل 190,385 ديناراً مقابل 2,811,980 ديناراً في العام السابق.

ويعود سبب هذا التراجع الكبير الى فروقات تقييم الموجودات المالية بالقيمة العادلة والتي بلغت قيمتها (538,354) ديناراً بالسالب مقابل فائض بمبلغ 1,723,163 ديناراً في العام 2014.

**ثانياً:** بلغت المصاريف الادارية والعمومية الموحدة 639,169 ديناراً مقابل 548,742 ديناراً في العام السابق بزيادة مطلقة مقدارها 90,427 ديناراً ونسبية 16.5% وترجع هذه الزيادة في اساسها الى فروقات العملة والمصاريف القضائية واتعاب المحامين المدفوعة عن القضايا المرفوعة من شركة الوساطة المالية على بعض عملائها وموظفيها السابقين، او منهم ضد شركة الوساطة او شركتها الام الى جانب حصتها من المصاريف القضائية ذات الصلة بالدعاوى المتعلقة بالبنك اللبناني الكندي (تحت التصفية) و/او رئيس مجلس ادارته ومديره العام وآخرين.

**ثالثاً:** حققت الشركة هذا العام ربحاً صافياً بعد ضريبة الدخل مقداره 190,385 ديناراً بما في ذلك بنود الدخل الشامل الاخرى مقابل 2,811,980 ديناراً في العام السابق، وكما اشرنا سابقاً فان تراجع قيم الاسهم التي تساهم فيها الشركة وصل الى 2,261,517 ديناراً (فائض 1,723,163 ديناراً عام 2014 وخسارة 538,354 ديناراً عام 2015) من جهة، والتزايد المستمر في مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لشركة الوساطة المالية بمبلغ 290,393 ديناراً جرى تحميله على حسابات هذه السنة من جهة اخرى.

رابعاً: بلغت حقوق مساهمي الشركة 20,601,671 ديناراً مقابل 21,098,923 ديناراً في العام السابق اي بنقص مطلق مقداره 497,252 ديناراً ونسبي 2.4%، مما أدى الى انخفاض القيمة الدفترية للسهم الواحد الى 1.278 ديناراً مقابل 1.308 ديناراً في العام السابق علماً بأن سهم الشركة اغلق في بورصة عمان في نهاية السنة على 0.590 ديناراً مقابل 0.810 ديناراً في العام السابق.

خامساً: بلغت موجودات الشركة 22,492,001 ديناراً في العام السابق مقابل 23,046,694 ديناراً في نهاية العام 2014 اي بنقص نسبته 2.5%.

سادساً: استمرت الشركة بالمساهمة بعدد 63,450 سهماً في رأسمال بنك ترست الجزائر قيمة السهم الواحد 10,000 ديناراً جزائري، تكلفتها ثابتة منذ العام 2005 وحتى 2015/12/31 عند مستوى 3,667,857 ديناراً ، علماً بما يلي:

أ- ان القيمة الدفترية لسهم البنك طبقاً للميزانية الجارية تدقيقها للعام 2015 تقدر بمبلغ 14,725 ديناراً جزائرياً (حوالي 99 ديناراً حسب سعر الصرف في نهاية 2015 والبالغ (105) ديناراً جزائري لكل دولار امريكي مقابل 88 ديناراً جزائري لكل دولار امريكي في العام السابق) مما يعني ان القيمة الدفترية لاسهم الشركة في نهاية 2015 تقدر بمبلغ 6,201,000 ديناراً مقابل 7,051,200 ديناراً في العام السابق، ويعود هذا التراجع الى توزيعات الارباح من جهة وتراجع سعر صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار الامريكي (من 88 الى 105 د. جزائري لكل دولار) من جهة اخرى.

ب- قام البنك خلال 2015 بتوزيع ارباح نقدية على مساهمي عن السنة المالية المنتهية في 2014/12/31 بلغت حصة الشركة القابضة منها، بعد استقطاع الضريبة على الارباح المستحقة عليها في الجزائر ونسبتها 15% ما مقداره 248,277 ديناراً مقابل 472,604 ديناراً في العام السابق ويرجع سبب هبوط الارباح الموزعة ان البنك المذكور وزع حوالي 50% من ارباحه للعام 2014 بعكس العام الذي سبقه حيث وزع القسم الاعظم من ارباحه المتحققة.

ج- ولعل من الضروري العودة الى اصل وتطور مساهمة الشركة في رأسمال بنك ترست الجزائر بعد ان طال هذه المساهمة الكثير من اللغط وسوء الفهم وعدم القدرة على استيعاب حقائق الامور من حيث قيمة حقوق الشركة والتزاماتها العقدية والضرب بمعايير المحاسبة الدولية عرض الحائط، ولاسباب اخرى سيشار اليها في مكان آخر من هذا التقرير.

ج1: تم تأسيس بنك ترست الجزائر (البنك) في سبتمبر 2002 برأسمال 750 مليون ديناراً جزائري (حوالي 10 ملايين دولار آنذاك) موزعا على 75,000 سهم القيمة الاسمية للسهم الواحد 10,000 ديناراً جزائري وقد ساهمت الشركة القابضة بعدد 11,250 سهم اي بنسبة 15% من رأسمال البنك.

ج2: وخلال عام 2004 اصدر بنك الجزائر المركزي مرسوما يقضي بزيادة رؤوس اموال جميع البنوك العاملة في الجزائر الى 2.5 مليار ديناراً جزائري وقام البنك بزيادة رأسماله الى الحد المطلوب اي الى (2.5) مليار ديناراً جزائري موزعا على 250,000 سهم بقيمة اسمية 10,000 ديناراً جزائري للسهم الواحد وساهم كل شريك في الزيادة المطلوبة بنفس حصته الاصلية بما فيها الشركة القابضة وبذلك اصبح عدد الاسهم المملوكة للشركة 37,500 سهم بقيمة اسمية 10,000 ديناراً جزائري/سهم.

ج3: وخلال ديسمبر 2008 اصدر بنك الجزائر المركزي مرسوما ثانيا يقضي بضرورة زيادة رؤوس اموال البنوك العاملة في الجزائر الى (10) عشرة مليارات ديناراً جزائري واعطى البنوك مهلة حتى 2009/12/31 لتنفيذ هذا القرار. وتمشيا مع المرسوم المذكور قرر البنك زيادة رأسماله الى (10) مليارات ديناراً جزائري وذلك من خلال:

**ج/3/1:** رسملة احتياطات البنك وارباحه المتراكمة البالغة (1.73) مليار ديناراً جزائري كان نصيب الشركة القابضة منها (بنسبة 15%) 25,950 سهم وبذلك اصبح عدد ما تملكه في البنك 63,450 سهم.

**ج/3/2:** قيام بعض مساهمي البنك (ليس من بينهم الشركة القابضة بدفع 5.770 مليار ديناراً جزائري نقداً لاستكمال الزيادة المطلوبة، وكان قرار مجلس ادارة الشركة المتخذ بتاريخ 2009/10/15 وهو الامتناع عن المساهمة النقدية لزيادة رأسمال البنك بسبب عدم توفر السيولة المالية اللازمة للابقاء على حصتها الاصلية (اي 15%) من جهة ، وعدم الرغبة في تركيز استثماراتها (حتى ولو توفرت السيولة) في استثمار بعينه. وبذلك اصبحت نسبة مساهمة الشركة في رأسمال البنك البالغ (10) مليار ديناراً جزائري، 6.345%.

وبتاريخ 2010/6/30 ارسل البنك كتابا الى بنك الجزائر المركزي يطلب فيه الموافقة على اعادة توزيع رأسمال البنك طبقاً لما حصل عليه كل مساهم من اسهم المنحة وما دفعه نقداً من امواله الخاصه.

**ج/3/3:** وبعد عدة اشهر على زيادة رأسمال البنك، اعلنا بنك ترست الجزائر ان مساهم البنك ، السادة الشركة القطرية العامة للتأمين واعادة التأمين - قطر "القطرية العامة" قد اكتتبت ودفعت من اموالها الخاصة قيمة الاسهم التي امتنعت الشركة القابضة عن الاكتتاب بها وعددها 86,550 سهما (قيمتها آنذاك كانت بحدود 12 مليون دولار امريكي) ولاسباب قانونية تتعلق بحق الدولة الجزائرية او اي من وزاراتها او مؤسساتها في ممارسة حق الشفعة والحصول على هذه الاسهم غير المكتتب بها من قبل الشركة القابضة، فقد استمر تسجيل تلك الاسهم باسم الشركة القابضة رغم انها لم تدفع ديناراً واحداً من قيمتها. وحفظاً لحقوق كل طرف فقد تم تنظيم سند اقرار وتعهد تؤكد فيه الشركة القابضة ان الاسهم البالغة 86,550 غير مملوكة لها وانها مسجلة باسمها على سبيل الامانة وانها تتعهد تعهداً قطعياً لا رجعة فيه، بالتنازل عن هذه الاسهم الى مالكة الحقيقي، الشركة "القطرية العامة"، بمجرد تنازل بنك الجزائر المركزي عن ممارسة حق الشفعة وموافقة على نقل تلك الاسهم من الشركة القابضة "الى القطرية العامة" مع التأكيد في ذات الوقت على ان اية ارباح او اسهم او ثمار او خسائر ناتجة عن هذه الاسهم هي من حق "القطرية العامة" ولا احد سواها.

**ج/3/4:** وقد كان مدققو حسابات الشركة يطلبون في نهاية كل سنة مالية اثباتاً خطياً بعدد اسهم الشركة المملوكة في رأسمال البنك وكانت شهادة البنك تؤكد دائماً انها 63,450 سهماً وان على الشركة القابضة تنظيم سند قانوني يؤكد ان ملكية الاسهم الزائدة عن حصتها الحقيقية البالغة 63,450 سهماً تعود "للقطرية العامة" وهي اسهم مسجلة باسمها على سبيل الامانة مع استعدادها للتنازل عنها لاصحابها الحقيقيين فور موافقة بنك الجزائر المركزي على اعادة توزيع حصص رأسمال البنك على مساهميه.

**ج/3/5:** وبتاريخ 23 يناير 2012 تم رفع رأسمال البنك للمرة الثالثة من (10) مليار ديناراً جزائري الى (13) مليار ديناراً جزائري موزعاً على 1,300,000 سهم بقيمة اسمية 10,000 ديناراً جزائري للسهم الواحد لتقوية المركز المالي للبنك. وبتاريخ 2012/2/20 وافق بنك الجزائر المركزي على رفع رأسمال البنك وتم الابقاء على نفس نسب المساهمة الاصلية لكل مساهم، واعتقب ذلك ارسال طلب جديد لبنك الجزائر المركزي للموافقة على اعادة توزيع جديد لرأسمال البنك، وكان رد بنك ترست الجزائر المركزي بضرورة الحصول على شهادة التخلي عن ممارسة حق الشفعة، فتم تسليم الملف كاملاً الى موثق معتمد للقيام بالاجراءات الضرورية لاتمام هذه العملية.

وبتاريخ 2012/7/17 قرر مجلس ادارة الشركة القابضة عدم المساهمة في زيادة رأسمال البنك الاخيرة، لنفس الاسباب التي امتنع بسببها عن المساهمة في الزيادة الثانية لرأسمال البنك من جهة، وتفويض احد اعضاء مجلس الادارة باعطاء "سند امانة" عن اية اسهم قد تكون مسجلة باسم الشركة القابضة على سبيل الامانة تزيد عن اسهمها الحقيقية (63,450 سهم) اي 131,550 سهم لمالكها الحقيقي "القطرية العامة" الذي دفع قيمتها من امواله الخاصة، من جهة اخرى.

وقد ترتب على عدم دفع الشركة القابضة لحصتها في زيادة رأسمال بنك ترست الجزائر الثالثة والاخيرة بقاء عدد الاسهم المملوكة لها ثابتاً عن مستوى 63,450 سهم وهو ما اصبح يمثل ما نسبته 4.88077% من الرأسمال الجديد.

## سابعاً: البنك اللبناني الكندي (تحت التصفيه) - LCB

أ- استلمت الشركة خلال عام 2015 من مصرفي LCB مبلغا صافيا وقدره 699,000 دولارا امريكيا (ما يعادل 495,595 ديناراً اردنيا) بعد خصم 10% قيمة الضريبة المفروضة على حصتها من توزيعات ارباح الاسهم طبقاً للقانون اللبناني (مقابل 423,914 ديناراً اردنيا في العام السابق).

ب- هناك عدة قضايا مرفوعة من عدد من مساهمي LCB (ومن ضمنهم الشركة القابضة) يملكون ما مجموعه 24% من رأسمال LCB، ضد LCB و/او رئيس مجلس ادارته و/او مديره العام و/او مدققي حساباته و/او مساهميه الاخرين واهمها؛

### 1- القضية المرفوعة في لبنان

وموضوعها تحميل LCB وادارته السابقة المسؤولية القانونية عن افعالهم واعمالهم ذات الصلة بطريقة ادارتهم للبنك وما آل اليه من مصير.

### 2- القضايا المرفوعة في دولة الامارات العربية المتحدة

1/2 : رفعت هذه القضية امام المدعي العام في ابو ظبي عن الاعمال الجنائية التي ارتكبها كل من رئيس مجلس ادارة LCB ومديره العام (مصفو البنك حالياً) ومدراء آخرون لشركة تبادل للوساطة المالية وهي شركة تابعة لبنك LCB وكانت تعمل في كل من ابو ظبي ودبي.

2/2 : القضية التي سيتم رفعها امام مركز دبي المالي العالمي (DIFC) ضد ديلويت آند توش –الشرق الاوسط (مدققي حسابات شركة تبادل) عن مسؤوليتهم المهنية و/او اخطائهم العمدية و/او اهمالهم الجسيم فيما يتعلق باعداد وتقديم تقارير تدقيق مضللة للبيانات المالية لشركة تبادل علما بأن مسودة صحيفة الدعوى في مراحل اعدادها النهائية.

### 3- قضايا المملكة المتحدة

هذه قضية اخرى منوي اقامتها من قبل مجموعة الـ 24% ضد ديلويت (DTTL) لمسؤوليتهم المهنية بسبب اهمالهم في الاشراف على وتدقيق اعمال شركاتهم او مكاتبهم (لاسيما ديلويت الشرق الاوسط وديلويت بيروت) والتأكد من التزامهم بتطبيق المعايير الدولية في اعداد وتقديم تقارير تدقيق صحيحة وشفافة. ان التجهيز لرفع هذه القضية هو الان قيد الاعداد وقد اصبح في مرحلته النهائية.

### 4- قضايا الولايات المتحدة الامريكية

- تم رفع هذه القضية في ديسمبر 2015 ضد رئيس مجلس ادارة ومدير عام بنك LCB – حالياً مصفو LCB وغيرهم من المدعى عليهم في الولايات المتحدة الامريكية استنادا للدعوى التي اقامتها هذه الاخيرة ضد LCB (وافراد آخرين).
- علما بان المبررات التي اقيمت عليها هذه القضية هي ذات المبررات التي توصلت اليها الحكومة الامريكية استنادا للتحقيقات والوقائع المبينة تفصيلا في تقرير المدعي العام الامريكي ضد LCB وغيره من الاشخاص.

### ج- القضية المرفوعة من البنك اللبناني الكندي (تحت التصفية) ضد مجموعة الـ 24%

رفعت هذه القضية من LCB ضد مجموعة الـ 24% وموضوعها طلب الغاء مساهمة مجموعة الـ 24% في البنك اللبناني الكندي لتعلقها (وارتباطها) بتبادل اسهم بين رأسمال بنكي اللبناني الكندي وبنك ترست الجزائر بدعوى ان عملية تبادل الاسهم لم تنجح وبناء عليه فإن شراء (تملك) مجموعة الـ 24% في رأسمال البنك اللبناني الكندي يجب ان تلغى ايضا.

وقد صدر الحكم في هذه القضية لصالح مجموعة الـ 24% برفض كل مطالبات البنك اللبناني الكندي ولم يستأنف بنك LCB حكم محكمة اول درجة فاصبح قطعيا ونهائيا لمصلحة مجموعة الـ 24%.

### 5- خدمات واستشارات عامة تتعلق بملف بنك LCB

هناك عدة محامين ومستشارين واصحاب خبرة واختصاص يقدمون لمجموعة الـ 24% العديد من الخدمات والاستشارات القانونية والمالية حول ملف LCB بشكل عام في العديد من الدول. وبشكل رئيسي فإن هؤلاء الاشخاص يقدمون خدماتهم واستشاراتهم حول الاستراتيجية الكلية او الشاملة الواجب اتباعها وحضور الاجتماعات نيابة عن مجموعة الـ 24% امام مختلف السلطات/الاسيما الامريكية منها ولتحضير الارضية او الاسس المناسبة للقضية تحت البند (4) اعلاه والاستفسار حول مختلف المسائل والمعلومات التي ستطراً الحاجة اليها فيما يتعلق بهذه القضية.

### 6- المصاريف ورسوم القضايا والاستشارات القانونية

ان مبالغ الرسوم ومصاريف القضايا والاستشارات القانونية التي تم صرفها او التي سيتم صرفها مستقبلا من قبل مجموعة الـ 24% قد تم مناقشتها والاتفاق عليها كاتعاب استشارات ومصاريف تسجيل القضايا اضافة الى مصاريف السفر وتحضير المستندات.. الخ من قبل اطراف هذه المجموعة فيما يتعلق بالقضايا والدعاوى المشار اليها اعلاه وانه سيتم توزيعها واقتسامها بين افراد مجموعة الـ 24% كل بحسب حصته في رأسمال البنك اللبناني الكندي.

وللعلم، فإن حصة الشركة القابضة من هذه المصاريف، قد بلغت للاعوام من 2012 الى 2015، ما مقداره 176,550 ديناراً اردنياً، وان الشركة لا تملك اية تقديرات او معلومات عن التعويضات التي يمكن ان تحصل عليها مجموعة الـ 24% من الدعاوى المبينه اعلاه او المصاريف المستقبلية التي يمكن ان تدفعها بهذا الخصوص.

### ثامناً: القضية المرفوعة ضد رئيس واعضاء مجلس ادارة الشركة القابضة.

- اقام المساهم جمال سمير ابو حجله – الوسيط المالي السابق في شركة الوساطة – دعوى قضائية ضد رئيس مجلس الادارة بتاريخ 2015/8/4 يدعي فيها ؛
- قيام رئيس مجلس الادارة بالاستحواذ على اسهم زيادة رأسمال بنك ترست الجزائر المشار اليها في البند سادساً والعائد حق الاكتتاب فيها للشركة القابضة والاكتتاب بها لنفسه.
- ان عدم مساهمة الشركة القابضة في الاكتتاب باسهم زيادة رأسمال بنك ترست الجزائر للسبب اعلاه هو استثمار رئيس مجلس الادارة لوظيفته لمصلحته الشخصية، الامر الذي خفض نسبة مساهمة الشركة في بنك ترست الجزائر وخفض ارباحها وحقوقها لاسيما وان البنك المذكور هو استثمار جيد ويحقق ارباحاً مجزية سنة بعد اخرى.
- ان هذه الافعال قد الحققت الضرر بالشركة القابضة وبمساهميتها ومن ضمنهم المدعي وحرمتها من الارباح الرأسمالية والتوزيعات النقدية والعينية وطالب المحكمة بالزام المدعي عليه بتعويضه بصفته احد مساهميتها عما لحق به من كسب فائت وارباح رأسمالية على ضوء تقرير خبرة يعد لهذا الغرض،

## علما بما يلي :

- 1- ان المدعي لم يمتلك اي سهم من اسهم الشركة القابضة منذ 2011/1/1 حتى 2015/6/30 حين ظهر ضمن قائمة المساهمين بعدد 2000 (الفي) سهم لاغير.
- 2- ان سوء ادارة المدعي لمحاظته الشخصية ومحاظف عملائه، وعدم التزاماته بتعليمات الشركة وتعليمات هيئة الاوراق المالية، قد الحق بشركة الوساطة المالية خسائر كبيرة ولم يتم تفعيل الرقابة عليه بشكل اصولي من قبل مسؤول الرقابة والاشراف في الشركة ومدير الوساطة فيها.
- 3- ان هناك (4) دعاوى قضائية مرفوعة (حاليا) من شركة الوساطة المالية ضد السيد/ المدعي تطالبه بدفع 115,000 ديناراً للشركة قيمة الخسائر التي تكبدتها بسبب سوء ادارته وافعاله.
- 4- تكليف محامي الشركة للترافع عن رئيس مجلس الادارة، والذي طالب المحكمة المختصة برد الدعوى شكلا وموضوعا للعديد من الاسباب ويأتي في مقدمتها :
- ان الشركة القابضة، ويقرر من مجلس ادارتها وليس بقرار منفرد من المدعى عليه، لم تكتتب باسهم زيادة رأسمال بنك ترست الجزائر لعدم توفر السيولة المالية وغيرها من الاسباب.
- ان المدعى عليه، لم يكتتب شخصيا باسهم زيادة رأسمال البنك المذكور، والتي امتنعت الشركة القابضة عن الاكتتاب بها كما يقول المدعي بل اكتتبها مساهم آخر في البنك هو القطرية العامة.

### تاسعا : القضية المرفوعة من السيد/ جمال سمير ابو حجلة ضد جميع واعضاء مجلس ادارة الشركة القابضة

(أ) تم رفع هذه القضية من قبل المذكور اعلاه امام عطوفة مدعي عام عمان على سند من القول بان عدد اسهم بنك ترست الجزائر المسجلة باسم الشركة لدى بنك الجزائر المركزي، 195,000 سهما في حين ان ما تتضمنه البيانات المالية السنوية للشركة 63,450 سهما فقط مما يعني ، ان البيانات المالية للشركة تم تنظيمها بصورة غير مطابقة للواقع وان تقارير مجلس الادارة ومدققي حسابات الشركة غير صحيحة وانه تم الادلاء الى الهيئة العامة للشركة بمعلومات غير صحيحة عن وضع الشركة المالي.

### ومعلوم ان الشركة القابضة:

أ- لم تساهم في زيادة رسمال بنك ترست الجزائر التي كانت تتطلب الدفع النقدي عندما تم رفعه من (2.5) مليار ديناراً جزائري الى (10) مليارات ديناراً جزائري واكتفت باخذ حصتها من الاسهم المجانية التي جرى توزيعها على المساهمين من رسملة احتياطياتها وارباحها المتراكمة في 2009/12/31 كما انها لم تساهم ايضا عندما تم زيادة رأسمال البنك في مطلع 2012 الى (13) مليار ديناراً للاسباب التي سبقت الاشارة اليها.

ب- ان مجلس ادارة الشركة القابضة قرر تنظيم سند اقرار وتعهد واتبعه بسند امانة للزيادات التي تمت عامي 2009 و 2012 على التوالي، باسم القطرية العامة حفظا لحقوق والتزامات الاطراف المعنية وذلك استجابة لمنطق الامور ولطلب ادارة بنك ترست الجزائر والمالك الحقيقي للاسهم الزائدة عن ما تملك الشركة القابضة حقيقة وواقعا هو (63,450) سهما.

ج- وفي هذه السندات، اقرت الشركة القابضة واعترفت والزمتم نفسها وبشكل غير قابل للنقص بالتوقيع على النماذج والاوراق والطلبات وعقود البيع اللازمة للتنازل وتسجيل 131,550 سهما من اسهم بنك ترست الجزائر الى مالكة الحقيقي الشركة القطرية العامة التي دفعت قيمتها من اموالها الخاصة فور صدور موافقة بنك الجزائر المركزي على نقل ملكية هذه الاسهم لمالكة الحقيقي اضافة الى الاقرار بان للمالك الحقيقي لهذه الاسهم حق قبض ارباحها وثمارها ونواتجها.

د- ومعلوم ايضا ان نقل ملكية هذه الاسهم متعلق بحق الشفعة الذي لم تمارسه الدولة على الاسهم، وقد علمنا مؤخراً بسقوط حق الدولة في ممارسة حق الشفعة لانها لم تعرب عن نيتها في الشراء ضمن المهلة القانونية.

ه- وقد طلب بنك الجزائر المركزي من بنك ترست الجزائر عقد جمعية عامة غير عادية يفصل بموجبها البنك نسب المساهمة في رأسماله قبل اعادة التوزيع ونسب المساهمة الجديدة بعد اعادة التوزيع وتزويد بنك الجزائر المركزي بنسخة منه لاستصدار كتاب خطي وصريح يفيد بتخلي الدولة عن ممارسة حق الشفعة والسماح باعادة توزيع ونقل ملكية الاسهم كما ورد في محضر الجمعية العامة (ومنها الـ 131,550 سهماً التي سوف تنتقل من الشركة القابضة الى الشركة القطرية العامة). وانفاذا لهذا الطلب تم عقد جمعية عامة غير عادية بتاريخ 2016/2/13 وابلغ بنك الجزائر المركزي بذلك.

و- يؤكد مدققو حسابات الشركة، استنادا الى الوثائق والبيانات التي تم تزويدهم بها من قبل بنك ترست الجزائر على مدار عدة سنوات ان الاسهم المملوكة للشركة القابضة في رأسمال البنك المذكور تبلغ 63,450 سهماً وقد تم اثباتها بالكامل حسب الاصول في سجلات الشركة، مع التنويه انه لا يجوز اثبات الاسهم الاضافية التي تحتفظ بها الشركة برسم الامانة لصالح الغير، حيث ان قيمة هذه الاسهم تم دفعها من قبل الغير، وليس من اموال الشركة الخاصة.

ز- ان التقارير السنوية التي قدمت لمساهمي الشركة في اجتماعاتهم السنوية منذ عام 2009 وحتى 2014 وكذلك محاضر اجتماعات الهيئة العامة للشركة (عن نفس الفترة) كانت تتسم بالامانة والشفافية والالتزام بمعايير المحاسبة الدولية واصول العمل المهني والاخلاقي والحقائق المشار اليها اعلاه.

(ب) بان اعضاء مجلس الادارة متهمون باستثمار وظائفهم والاضرار باموال الشركة لتحقيق اهداف شخصية بغير وجه حق، لاسيما فيما يتعلق بشراء رئيس مجلس الادارة حصة 1.1% من اصل حصة الشركة القابضة في رأسمال البنك اللبناني الكندي (تحت التصفية) والبالغة 3.1% والتي تم عرضها باجتماعات الهيئة العامة العادية للشركة اكثر من مرة على من يرغب من مساهمي الشركة بشرائها (بنفس المبلغ الذي دفعه رئيس المجلس) ولم يتقدم احد من المساهمين لشراء تلك الحصة. وعدم ادراج جميع الاسهم المسجلة باسم الشركة القابضة في رأسمال بنك ترست الجزائر في ميزانياتها السنوية.

ومعلوم ان مجلس ادارة الشركة ومنذ العام 2009 كان قد افصح في تقاريره السنوية المقدمة للجمعيات العامة العادية لمساهمي الشركة عن هذه المسائل سنة بعد اخرى وحتى العام 2014.

هذا ويؤكد مجلس الادارة براءته مما نسب اليه من تهم او ادعاءات لا اساس لها من الصحة، وتشهد الوقائع السابقة الذكر وتاريخ المجلس وكثير من المساهمين على ذلك.

عاشرا : رسالة السيد عبدالمطلب ابو حجله (ابو حجله) الى القائم باعمال مدير عام الشركة القابضة بعث السيد/ ابو حجله برسالة مؤرخة في 2015/11/4 الى القائم باعمال المدير العام يفيد فيها بأنه:

- احد مساهمي الشركة القابضة بعدد 680 الف سهم اصالة ووكالة وانه بعد اطلاعه على اوراق القضية المرفوعة من السيد/ جمال سمير ابو حجله ضد رئيس مجلس ادارة الشركة القابضة ورد محامي الاخير على تلك الدعوى فقد تبين له ان حصة الشركة القابضة في رأسمال بنك ترست الجزائر هي 195,000 سهماً اي 15% من اسهم البنك، في حين تبين التقارير السنوية للشركة واجتماعات الهيئة العامة لها لعدة سنوات بان حصة الشركة هي 63,450 سهماً او ما نسبته 6.345%.

- وعليه فإن هناك حوالي 131,550 سهماً لم تظهر في القوائم المالية للشركة لسنوات عديدة.

- وانه يرجو من الشركة ومدققي حساباتها الاجابة عليه فيما اذا كان هذا جائزا من الناحية القانونية وحسب قانون الشركات وما هي النتائج القانونية والجزائية المترتبة عليه فيما اذا انكشف الموضوع ووصل الى الجهات القضائية المعنية وطالب بتصويب اوضاع الشركة حسب ملكيتها الظاهرة في كشوفات بنك ترست الجزائر (مع نسخة من رسالته الى عطوفة مراقب الشركات وهيئة الاوراق المالية المحترمين).

وفيما يبدو فإن السيد/ ابو حجله لم يطلع ضمن ما اطلع عليه من اوراق ومستندات (او انه قرر تجاهلها) على سند الامانة ..الخ الذي تقرر فيه الشركة القابضة بان الاسهم البالغ عددها 131,550 مملوكة فعليا وواقعا للشركة القطرية العامة التي دفعت قيمتها من اموالها الخاصة ولا يجوز اثباتها في سجلات الشركة بشهادة مدققي حساباتها.

ومنعا لاي تكرار لا لزوم له في هذا المقام فقد تم الرد على السيد/ ابو حجله بتاريخ 2015/11/22 وتزويده بالمعلومات والبيانات سابق الاشارة اليها واتبعت هذه الرسالة برسالة اخرى للسيد ابو حجله بتاريخ 2016/1/26 اشتملت على المعلومات الاضافية التالية:

1- انه - السيد ابو حجله - كان احد اعضاء مجلس ادارة الشركة القابضة خلال الفترة التي تم فيها زيادة رأسمال بنك ترست الجزائر من (2.5) مليار ديناراً جزائري الى (10) مليار ديناراً جزائري وتم اعتماد ميزانية 2009 بتاريخ 2010/4/26 حيث تمت المصادقة عليها باجماع مساهمي الشركة.

2- انه ومن الطبيعي ان يعلم السيد / ابو حجله بصفته عضو مجلس ادارة في الشركة القابضة بقرار المجلس المتخذ في 2009/10/15 وسبب عدم اكتتاب الشركة باسهم زيادة رأسمال بنك ترست الجزائر (النقدية) ويسند الاقرار والتعهد، لاسيما وانه وقع على الاقرار الوارد في الصفحة (21) من التقرير السنوي لميزانية 2009 الذي يؤكد علمه بذلك.

3- وقد تساءلت رسالة 2016/1/26 عن السبب وراء عودة السيد/ ابو حجله، وبعد مضي خمس سنوات، على واقعة زيادة رأسمال البنك الى (10) مليارات ديناراً جزائري بمطالبة الشركة بتصويب و/او اثبات اسهم الامانة المسجلة باسمها والعائدة للغير، باعتبارها حقا من حقوق الشركة - رغم عدم دفع الشركة لقيمتها - الامر الذي ينطوي (لو تم) على تزوير صريح وتلاعب واضح في البيانات المالية لا يرضاه ضمير المجلس ولا يقره مساهمو الشركة ولا مدققي حساباتها ولا تقبلها الجهات الرقابية المشرفة على الشركة، ولدخلت الشركة بمنازعات قانونية مع المالك الحقيقي للاسهم وعندئذ فلن يفيد المجلس انكار التزاماته القانونية والتنصل من تعهداته العقدية التي قطعها على نفسه ولنا ان نتخيل عندئذ ما سيلحق بالشركة ومجلس ادارتها ومساهميها من اضرار في سمعتها ومصداقيتها وما ستتحمله من اعباء مالية ..الخ.

4- ومن العجيب، انه في الوقت الذي طالب فيه السيد/ ابو حجله بتصويب البيانات المالية للشركة القابضة بادراج اسهم الامانة ضمن اصول الشركة وموجوداتها، كان قد تقدم في اول ديسمبر 2015 بشكوى الى هيئة قطر للاوراق المالية ضد الشركة القطرية العامة اشار فيها ان هناك اسهما في بنك ترست الجزائر عددها 131,550 سهما تم دفع قيمتها من قبل الشركة القطرية العامة ولكنها مسجلة باسم الشركة القابضة في الاردن وليس باسمها..الخ. ويبدو ان السيد ابوحجله قد اقتنع اخيراً ان ملكية هذه الاسهم تعود للقطرية العامة التي دفعت قيمتها من اموالها الخاصة (وليس من اموال الشركة القابضة)، ونقترح عليه ان يرجع الى ميزانيات القطرية العامة للتأكد بنفسه من انه قد تم ادراج هذه الاسهم ضمن اموالها وموجوداتها وبالتالي فإنه لا يجوز ابداء ادراج قيمة هذه الاسهم مرة في ميزانية القطرية العامة ومرة اخرى في ميزانية الشركة القابضة.

وسؤالنا الاخير، ماهو الضرر، في راي السيد ابو حجله، الذي لحق بالشركة القابضة عندما تم تسجيل الاسهم سابق الاشارة اليها باسمها (لاسياب قانونية بحته) واعطاء سند امانة لمالك الاسهم الحقيقي تعترف فيه بملكية هذا الاخير لتلك الاسهم مع استعدادها للتنازل عنها في اي وقت تزول فيه الموانع القانونية.

### حادي عشر: علاقة السيد/ عبدالمطلب ابو حجله (ابو حجله) بشركة الوساطة المالية

- معلوم ان السيد ابو حجله شريك في راسمال شركة الوساطة المالية بحصة 20% منذ تأسيسها في العام 2005 وكان آخر منصب له في الشركة مسؤول للرقابة والاشراف فيها منذ 2011/4/23 وحتى انتهاء خدماته في 2016/1/7.
- ومعلوم ايضا ان السيد/ ابو حجله كان يشتري ويبيع الاسهم في السوق المالي باسماء افراد عائلته بموجب وكالات عدلية اصولية وكان حجم تداوله يشكل ما بين 50% الى 60% من حجم تداول الشركة، وكان قد اقر في اكثر من مناسبة انه المسؤول وبصفته الشخصية – عن ديون والتزامات افراد عائلته.
- ونظراً لحجم تداوله السوقي ولكونه احد الشركاء فقد تم منحه تسهيلات ائتمانية مشروطة بالا تزيد تلك التسهيلات في اي وقت عن 75% من قيمة محافظ افراد عائلته منفردين و مجتمعين، غير انه غالباً ما كان يتجاوز هذه النسبة وكان في سنوات الشركة الاولى يتمتع عن توقيع فواتير البيع والشراء او كشوف الحساب الخاصة بافراد اسرته. ولقد ترتب بدمته عن تداولات افراد عائلته مبالغ كبيرة وصلت بتاريخ 2011/4/23 الى 613,420 ديناراً اقر بها ووعد بتسديدها باسرع وقت ممكن.
- كما كان المذكور يستقطب بعض العملاء ويقوم بادارة محافظهم المالية من خلال اصدار اوامر البيع والشراء للوسيطه المالية المتواجده في مكتبه وكثيراً ما كان يعطي تسهيلات ائتمانية لبعض هؤلاء العملاء رغم انه لا يملك مثل هذه الصلاحيه و/او يقوم بعمليات البيع والشراء دون موافقة او تفاويض من هؤلاء العملاء الامر الذي الحق ببعضهم خسائر كبيرة امتنعوا بعدها عن سداد مديونياتهم، وتم تجبير تلك الخسائر الى الشركة التي قامت باجراء بعض التسويات مع بعض هؤلاء العملاء ومازالت تحاول مع البعض الاخر.
- وقد قامت شركة الوساطة المالية بمطالبة المذكور اكثر من مرة بتسديد الديون التي ترصدت في ذمة افراد عائلته والمساعدة في تحصيل ديون عملائه الا انه ادار ظهره وامتنع عن التسديد او المساعدة وقد ظهرت نيته واضحة جلية عندما بعث بتاريخ 2015/6/14 برسالة الى "الوساطة المالية" يطلب فيها الموافقة على تسوية مديونيات افراد عائلته بخصم 50% (خمسون بالمئة) من تلك المديونيات وسداد المتبقي على دفعات اسوة بما اتبع مع صغار موظفي الشركة والتي لم تكن مديونياتهم تتجاوز بضع مئات الدنانير او اكثر من ذلك قليلاً.
- علماً بأن مجموع الديون المترصدة في ذمته وافراد عائلته كانت بتاريخ 2015/6/14 ما مجموعه 861,875 (ثمانمائة وواحد وستون الفا وثمانمائة وخمسة وسبعون) ديناراً.
- وطبيعي فقد تم رفض هذا الطلب والغاء جميع التسهيلات الائتمانية الممنوحة له ومطالبته بكامل الدين وسحب جهاز التداول من مكتبه والغاء عقد عمله من الشركة اعتباراً من 2016/1/7.

• وقد ترتب على ذلك ما يلي:

أ- قيام السيد/ ابو حجله بتاريخ 2015/12/8 بتوجيه اذارات عدلية لشركة الوساطة المالية يطالب فيها باعادة شيكات صدرت منه باسم "الوساطة المالية" كان قد طلب ايداعها في حساب ابنه المدين محمد قيمتها 958,000 ديناراً مدعياً ايداعها بحساب غير حسابه الشخصي وانذار آخر طلب فيه اعادة حوالات صدرت منه قيمتها 560,000 ديناراً لايداعها في حسابات افراد عائلته بدعوى ايداعها بحساب غير حسابه الشخصي، علماً بما يلي:

1- ان هذه المبالغ قد صدر بها سندات قبض سلمت للسيد/ ابو حجله وظهرت في كشوف حساب زوجته وابنائها حسب الاصول.

2- ان هذه الشيكات والحوالات كانت قد صدرت عن المذكور خلال عامي 2009 و 2010.

3- قيام السيد/ ابو حجله في منتصف شهر ديسمبر 2015 برفع (3) قضايا لدى محكمة بداية حقوق عمان يطالب فيها (كدفعة اولى) باعادة قيم ثلاثة شيكات مبالغها 21,000 ديناراً، 20,000 ديناراً و 9,500 ديناراً.

ب- قيام شركة الوساطة المالية منذ بداية العام 2016 برفع القضايا التالية على السيد/ ابو حجله وهي:

1- القضية البدائية الحقوقية لمطالبته بمبلغ 835,310 (ثمانمائة وخمسة وثلاثون الفا وثلاثمائة وعشرة) ديناراً اردنيا المترصد في ذمته وذمة افراد عائلته اضافة الى الحجز التحفظي على املاكهم المنقولة وغير المنقولة.

2- القضية البدائية الحقوقية لمطالبته بمبلغ 25,204 (خمسة وعشرون الفا ومائتان واربعة) ديناراً اردنيا تعود لبعض عملاء السيد/ ابو حجله والذي اقر خطياً بمسؤوليته عنه.

3- القضية البدائية الحقوقية وموضوعها مطالبته بالتعويض عن الضرر المادي الذي لحق بالشركة بخصوص عميله رئيس مجلس ادارة احدى شركات الوساطة المالية والتي كان هو ايضا عضواً في مجلس ادارتها، ومبلغها 157,092.915 ديناراً.

4- القضية البدائية الحقوقية لمطالبته بالتعويض عن الضرر الذي الحقه بالشركة بخصوص احدى موظفات الشركة القابضة، بسبب سوء ادارته لمحفظتها المالية ومبلغها 49,695 (تسعة واربعون الفا وستمائة وخمسة وتسعون) ديناراً.

علماً بان السيد/ ابو حجله قد اشاع بين المحيطين به ومنهم موظف في شركة الوساطة المالية بانه نقل جميع امواله المنقولة وغير المنقولة الى آخرين ولم يعد باسمه ما يمكن الحجز عليه بما في ذلك حصته في راسمال شركة الوساطة المالية والتي قام برهنها باسم ابنه الاكبر، ظناً منه ان القانون سيقوم بحمايته فيما قام به من اجراءات بهذا الصدد.

## الخطة المستقبلية

- 1) العمل على زيادة اصول وارباح الشركة من خلال استغلال السيولة المتوفرة لدى الشركة واستغلال الفرص الاستثمارية المتاحة محليا وخارجياً.
- 2) تنويع استثمارات الشركة والاستثمار بالاصول الجيدة.
- 3) العمل على تحصيل الارصدة المدينة المترتبة على عملاء شركة الوساطة المالية وموظفيها السابقين وتخفيض مخصصات الديون المشكوك فيها الى اقل حد ممكن.

## توصيات مجلس الادارة

هذا ويسر مجلس الادارة ان يتقدم من المساهمين الكرام في اجتماع الهيئة العامة العادية للشركة بالتوصيات التالية:

- 1- تلاوة وقائع اجتماع الهيئة العامة العادي السابق.
- 2- مناقشة تقرير مجلس الادارة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والخطة المستقبلية للعام القادم.
- 3- سماع تقرير مدقي حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
- 4- مناقشة الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر للسنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
- 5- ابراء ذمة رئيس واعضاء مجلس الادارة.
- 6- تعيين او اعادة تعيين مدقي حسابات الشركة للسنة القادمة.
- 7- انتخاب مجلس ادارة جديد للشركة للسنوات الاربع القادمة.
- 8- اية امور اخرى تقترح الجمعية العامة العادية ادراجها على جدول الاعمال حسب القانون بموافقة عدد من المساهمين يمتلكون ما لا يقل عن 10% من الاسهم الممثلة في الاجتماع.

وختاماً فإن مجلس الادارة يشكر حضوركم وثقتكم كما يشكر جميع الموظفين والعاملين على جهودهم متمنين لشركتنا كل التقدم والازدهار.

عمان في 2016/03/15

مجلس الادارة